عفة
لتعزيز الفضيلة

سياسة الاستثمار

Effah2030

الأهداف العامة من الاستثمار:

تسعى الجمعية كغيرها إلى تحقيق استقرار مالي يضمن لها إمكانية الصرف على برامجها وخدماتها دون تعثرات وعلى الرغم من اختلاف أنواع الاستثمار من حيث العوائد المتوقعة أو نسبة المخاطر المحتملة، إلا أن هناك أهدافا مشتركة بينها ومن أبرزها:

1 - تنويع مصادر الإيرادات حيث تبحث الجمعية من خلال الاستثمار في المقام الأول عن مصدر دخل ثابت وبشكل دوري.

2 - تحقيق الاستدامة المالية للجمعية لوضع حد للتذبذبات المالية التي قد تؤثر بشكل سلبي على عمليات الصرف على برامج الجمعية وتعيق إنجاح الخطة التشغيلية السنوية.

3 - ضمان السيولة اللازمة في الوقت المناسب لمواجهة أية التزامات مالية قد تطرأ، وتجنب الوقوع في خطر التعثر والحد من عمليات الاقتراض التي تدخل الجمعية في مساءلات قانونية أو مالية.

الإجراءات التنفيذية للجنة الاستثمار

أولاً: اللائحة التنفيذية:

يجب على اللجنة أن تعقد اجتماعاً لجميع أعضائها لوضع لائحة تنفيذية خاصة باللجنة تتضمن سياسات العمل في اللجنة وآليات اتخاذ القرارات وتحديد الصلاحيات والمسؤوليات.

ثانياً: اختيار الاستثمارات:

يقع على عاتق لجنة الاستثمار في الجمعية والمكلفة من الجمعية العمومية بوضع خطة الاستثمار في الجمعية مسؤولية تحديد مجالات الاستثمارات ذات المخاطر المنخفضة وذلك من باب الحفاظ على أموال الجمعية والحماية لها من سوء الاستخدام.

كما أن عليها التأكد من أن النشاط الاستثماري المرشح مرغوب في السوق الحالي، لأن ذلك يسهل عملية التصرف فيه بالبيع أو الشراء.

ثالثاً: تقييم المخاطرة:

كما تقوم اللجنة بتحديد المخاطر المتوقعة من تلك الاستثمارات وتحديد معدل تحمل المخاطرة لديها، ووضع البدائل الممكنة لكل مخاطرة.

رابعاً: المقارنة الاستثمارية:

من الإجـراءات المتحتمة على اللجنة اتباعها قبل الخوض في الاستثمار الإلمام بجميع عروض الاستثمار المتاحة من حيث التكلفة والعائد والمخاطر والفترة المعنية، من خلال إجراء بحث ميداني موسع والاستعانة بالخبراء الماليين الموثوقين وإعداد تقرير بهذا الخصوص.

خامساً: جمع المعلومات:

تقوم لجنة الاستثمار بالجمعية بالتركيز على الاستثمارات التي يمكن تقييم أدائها أو الحصول على معلومات موثوقة لها بكل سهولة.

ويجب أن تكون على علم بكافة التفاصيل المالية المحيطة بالنشاط من رسوم أو غرامات أو ضرائب وغيرها من الأمور التي قد تؤثر على صافي الدخل المُحقق منها.

كما يلزمها التحقق من رسمية وقانونية الأشخاص أو الشركات المعنية بالاستثمار والإجراءات المطلوبة قبل أن تتخذ أي خطوة مالية حتى لا تتعرض للمساءلة القانونية أو عمليات الاحتيال.

سادساً: إعداد دراسات الجدوى:

تلتزم لجنة الاستثمار في الجمعية بإجراء دراسة جدوى أولية وثانوية لكل مشروع يتم ترشيح الاستثمار فيه من خلال الاستعانة ببيوت الخبرة والخبراء الماليين وغيرهم.

سابعاً: تمويل الاستثمارات:

تلتزم اللجنة بالصرف على المشاريع الاستثمارية المرشحة بعد إجراء دراسة الجدوى عليها وفق خطة خاصة بكل مشروع (بحسب القيود والضوابط الممنوحة لها) من قبل الجمعية العمومية.

ثامناً: التقارير الدورية:

ترفع اللجنة تقاريرها الدورية لمجلس الإدارة والذي يقوم بدوره بدراستها وإبداء الملاحظات عليها ـ إن وجدت ـ والتوصيات ورفعها للجمعية العمومية في أقرب اجتماع لها.